

القرار ٢٢٣٠ (الدورة ٢١)

مسألة غينيا الاستوائية

ان الجمعية الحامة ،

وقد نظرت في مسألة غينيا الاستوائية ،

وقد استمعت الى بيان الملتبس ،

وقد استمعت كذلك الى بيان ممثل الدولة القائمة بالادارة ،

وقد نظرت في الفصل المتعلق بغينيا الاستوائية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمسألة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ،

وان تشير الى القانون الاساسي لعام ١٩٦٣ الذي اعترف بفرناندو بويريو سوني بوصفها كيانا واحدا يطلق عليه من تاريخ صدور القانون اسم غينيا الاستوائية ، والى اعلان الدولة القائمة بالادارة انتواعها منح الاستقلال لغينيا الاستوائية بوصفها كيانا واحدا ،

وان تأخذ بعين الاعتبار اعلانات الدولة القائمة بالادارة التي تفيد انها ستلبي رغبات سكان الاقليم في الاستقلال ، عينا يطلبون ذلك ،

وان تلاحظ رغبة الاغلبية الساحقة من السكان الذين اجرت استشارتهم في نيل الاقليم الاستقلال في موعد لا يتجاوز شهر تموز (يوليه) ١٩٦٨ ،

وقد اعادت علما ببيان ممثل الدولة القائمة بالادارة الذي يفيد فيه ان من المقرر عقد مؤتمر دستوري في اوائل عام ١٩٦٧ ،

وان تدرك ضرورة اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي لسكان الاقليم ،

١- تقرر الفصل المتعلق بغينيا الاستوائية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمسألة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وتؤيد المقررات والتوصيات الواردة فيه (٢) ؛

(١) المرجع الاخير ، الفصل التاسع .

(٢) المرجع الاخير ، الفصل التاسع ، المرفق ، النبذات ٢٨٦ - ٣١٠ .

- ٢- وتؤكد بن بدي بحق شعب غينيا الاستوائية ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاملان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؛
- ٣- وتدعو عن تدبير الحكومة اسبانيا للدعوة التي وجهتها الى اللجنة الخاصة لزيارة الاقليم ، وللتعاون الذي ابدته للجنة الفرعية المعنية بغينيا الاستوائية والتابعة للجنة الخاصة ، اثناء زيارتها للاقليم ؛
- ٤- وتدعو الدولة القائمة بالادارة الى الاضطلاع ، في اقرب وقت ممكن ، بتنفيذ التدابير التالية :
  - ( أ ) رفع كل القيود المفروضة على النشاطات السياسية وكفالة التمتع التام بالحريات الديمقراطية ؛
  - ( ب ) اقامة نظام انتخابي على اساس اقتراع الراشد بين العمام واجراء انتخابات عامة للاقليم في مجموعه ، قبل الاستقلال ، على اساس هيئة ناخبين موحدة ؛
  - ( ج ) نقل السلطة الفعلية الى الحكومة المنبثقة عن هذه الانتخابات ؛
- ٥- وتتضمن من الدولة القائمة بالادارة تأمين نيل الاقليم الاستقلال بوصفه وحدة سياسية واقليمية واحدة ، وبغالبية عدم اتقان اية خطوة من شأنها المساس بالسلامة اقليمية لغينيا الاستوائية ؛
- ٦- وتتضمن من الدولة القائمة بالادارة ان تعتمد ، وفقا لرغبات شعب غينيا الاستوائية ، الى تعدد موعد للاستقلال حسب توصية اللجنة الخاصة ، وان تعقد لهذا الغرض مؤتمرا يتحقق فيه التمثيل التام للاعزاب السياسية المختلفة ولجميع فئات السكان ؛
- ٧- وتتضمن كذلك من الدولة القائمة بالادارة اقامة المساواة القانونية والعملية التامة فسي الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية ؛
- ٨- وتدعو الدولة القائمة بالادارة على اتقان التدابير الفعالة اللازمة ، بما فيها زيارة المساعدة المقدمة ، لتأمين الانماء الاقتصادي السريع للاقليم ولتعزيز تقدم السكان التعليمي والاجتماعي ، وتتضمن من الولايات المتخصصة تقديم كل مساعدة ممكنة لتحقيقا لهذه الغاية ؛
- ٩- وتتضمن من الامين العام ان يعتمد ، بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة واللجنة الخاصة ، الى اتقان التدابير المناسبة لتأمين وجود الامم المتحدة في الاقليم للاشراف على الاعداد للانتخابات المنصوص عليها في الفقرة ٤ (ب) اعلاه وعلى سيرها ، وللاشتراك في كل التدابير الاخرى المفضية الى استقلال الاقليم ؛

١٠ - وتلتزم كذلك من الأمين العام إنهاء هذا القرار الى الدولة القائمة بالادارة واعلام اللجنة الخاصة عن تنفيذه ؛

١١ - وتقرر ابقاء مسألة غينيا الاستوائية مدرجة في جدول اعمالها .

الجلسة العامة ١٥٠٠

٢٠ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٦

القرار ٢٢٣١ ( الدورة ٢١ )

مسألة جبل طارق

ان الجمعية العامة ،

وقد بحثت مسألة جبل طارق ،

وقد استتمعت الى بيانات الدولة القائمة بالادارة وممثل اسبانيا ،

وقد استتمعت الى بيانات الملتزمين ،

وان تشير الى قرارها ٢٠٧٠ ( الدورة ٢٠ ) المتخذ في ١٦ كانون الاول ( ديسمبر )

١٩٦٥ ، والقرار الاتفاقي الذي اتخذته اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ١٦ تشرين الاول ( اكتوبر ) ١٩٦٤ ( ١ ) ،

وان تشير كذلك الى قرارها ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) المتخذ في ١٤ كانون الاول ( ديسمبر )

١٩٦٠ ،

وان تراعى الرغبة الماعوضة التي ابدتها الدولة القائمة بالادارة وحكومة اسبانيا لمواصلة

المفاوضات الحالية ،

وان تأسف لعدم وث بعض التصرفات التي اضرت بحسن سير هذه المفاوضات ،

١- تأسف للتأخير الحاصل في عملية إنهاء الاستعمار وفي تنفيذ قرار الجمعية العامة

١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) فيما يتعلق بجبل طارق ؛

٢- وتدعو الحارفين الى مواصلة مفاوضاتهما مع مراعاة مصالح سكان الاقليم ، وتطلب الى

الدولة القائمة بالادارة الاسراع ، ودون اي عائق وبالتشاور مع حكومة اسبانيا ، في إنهاء الاستعمار

( ١ ) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ ( الجزء الاول )

( A/5800/Rev.1 ) ، الفصل المباشر ، النبذة ٢٠٩ .